فكرة

سلطان الخلف

النظام السوري وأسطوانة الإرهاب

انتهت الجولة الأولى من مفاوضات مؤتمر «جنيف 2» دون إحراز أي تقدم في موضوع نقل السلطة إلى الشعب السوري وهو الموضوع الجوهري للمفاوضات.

ولم يكن مستغربا أن يحاول ممثلو النظام البعثي الطائفي في سورية تحويل الأنظار عن هذا الموضوع والتركيز على أسطوانة محاربة الإرهاب في الجلسة الافتتاحية التي بدأها وزير خارجيته وليد المعلم بمشاكسة علنية مع الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون.

فهذا النظام معروف عنه المراوغة والتملص من التزاماته السياسية ومحاولاته الحثيثة في كسب الوقت وقد استخدم أسلوب الهجوم كوسيلة للدفاع عندما وصم المعارضة السورية بأنها إرهابية وهو يعلم أن العالم يشهد بأنه نظام إرهابي باقتدار بعد أن استخدم السلاح الكيماوي ضد المدنيين وما يزال يلقي بالبراميل المتفجرة على رؤوس الأطفال والنساء المحاصرين في مدينة حلب وهي أعمال إجرامية تدخل تحت مفهوم جرائم الحرب ضد الإنسانية، كما وصفتها منظمة العفو الدولية التي تتابع وتوثق جرائم هذا النظام عن كثب ناهيك عن تصفية وتعذيب المعتقلين وسياسة التجويع التي يفرضها على المدن السورية المحاصرة ورفضه نقل أي مساعدات إنسانية إليها حتى انه بدأ يتلكأ في تسليم مخزون سلاحه الكيماوي الذي يقدر بمئات الأطنان من الغازات السامة في موعدها المحدد.

إزاء هذه الجرائم الوحشية التي يرتكبها هذا النظام ضد شعب سورية يجوز لنا أن نعتبر النازيين أقل وحشية من النظام السوري بفارق كبير، فالنازيون كانوا أكثر تمسكا بقوميتهم الألمانية وحبهم لشعبهم وكانت حربهم موجهة ضد عدوهم الخارجي من أجل رد الاعتبار لبلدهم ألمانيا بعد أن خرجت مهزومة ومنكسرة في الحرب العالمية الأولى بل إن استخدام كلمة نازية كمصطلح للتعبير عن سلوك وحشي هو أمر تجاوزه سلوك النظام السوري في الوحشية والبربرية وسوف يستمر النظام السوري في المراوغة في الجولة الثانية للمفاوضات من أجل كسب مزيد من الوقت وهو يعلم علم اليقين أنه لن يستمر في السلطة لكنه مصمم على مواصلة تدمير سورية ومعاقبة شعبها قبل أن يغادرها.

ومن المؤسف أنه مضى وقت طويل في غفلة من التاريخ قبل أن نكتشف أن هذا النظام الذي كان يتظاهر بالمقاومة والتصدي والدفاع عن العروبة لم يكن سوى عدو للشعب السوري وعامل تهديد للأمن العربي.

□ □ □

بابا الڤاتيكان فرانسيسكو يشعر بحرج شديد أمام العالم وأمام أتباع كنيسته الكاثوليكية بعد أن دعت لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة الڤاتيكان إلى التحرك فورا ضد القساوسة الذين اعتدوا جنسيا على الأطفال وعزلهم من مناصبهم وتسليمهم إلى السلطات المحلية لمقاضاتهم.

وتطالب اللجنة في تقرير شديد اللهجة الڤاتيكان بتسليم الأرشيف البابوي الذي يوثق عشرات الآلاف من الجرائم الجنسية ويكشف عن مرتكبيها ومن قاموا بالتغطية عليهم.

لم يعد الأمر سرا فقد أصبح فضيحة عالمية كبرى تطول أكبر مؤسسة دينية مسيحية في العالم تدعي أنها تتبع تعاليم السيد المسيح عليه السلام.

صدى الأحداث

almutairiadel@hotmail.com

عادل عبدالله المطيري

شيطان المعارضة ووثيقتهم

استمتعت بمشاهدة برنامج «توك شوك» على قناة «اليوم» للمذيع المعارض محمد الوشيحي، وضيفه السياسي المعارض أيضا النائب السابق عبدالرحمن العنجري، والذي كان صريحا جدا خاصة عند تطرقه لموضوع الخلافات العميقة في صفوف المعارضة الكويتية، مما حرضني لكتابة هذا المقال «النصيحة» لمن أحبهم وأختلف معهم، وأقصد «المعارضة الكويتية» بالتأكيد. بالفعل ـ ربما يعود أكثر الخلاف بين صفوف المعارضة إلى انهم كأشخاص مختلفون فكريا واجتماعيا بدرجة كبيرة جدا ـ حيث ستجد الليبرالي والسلفي، الإخواني والشعبي، وحتى على المستوى العمري لأشخاصهم ستجد الشباب والشيب جنبا إلى جنب ـ وكذلك التوزيع الجغرافي للمعارضة متنوع وممتد من الجهراء غربا إلى الضاحية شرقا ومن الأحمدي جنوبا إلى الصليبخات شمالا.

ربما يعتقد البعض أن هذا التنوع في المعارضة الكويتية صفة محمودة فيها، ويحسب لها لا عليها ـ وهذا بالطبع تصور خطأ، فهذا التجمع الكبير ربما يستطيع أن يسقط حكومات وقد أسقطها بالفعل سابقا، ومن الممكن أن يضغط من جهة الرقابة البرلمانية الصارمة على أعمال الحكومة وقد فعل سابقا ـ ولكن لا يمكن ويستحيل أن يتفق كل هؤلاء على «دستور» جديد.

الخطأ الرئيسي الذي وقعت فيه المعارضة السياسية وبعد أن قاطعت الانتخابات الأخيرة والتي رفضتها لأنها جرت على أساس قانون الصوت الانتخابي الواحد والتي عدل بطريقة غير دستورية كما ترى المعارضة ـ أنها حاولت أن تضع تصورا شاملا للإصلاح السياسي والدستوري وان تصدر ما يسمي بوثيقة «ائتلاف قوى المعارضة»، والتي وعدت أن تصدرها بمنتصف الشهر الماضي ولم تنشرها حتى الآن، ولن تنشرها مستقبلا ـ لأنهم بالحقيقة يختلفون حول أهم الأفكار «إشهار الأحزاب السياسية والحكومة المنتخبة وموقف الشريعة الإسلامية من كل هذه التعديلات».

يجب أن تتخلى المعارضة السياسية عن التفكير بطريقة حل كل المشكلات مرة واحدة وبوثيقة واحدة لأنهم بحقيقة الأمر سيفشلون في ذلك ـ لأنهم في نهاية الأمر مختلفون فكريا وأيديولوجيا.

ومن المفروض أن تقتصر وثيقتهم الإصلاحية على ماهو متفق عليه من الجميع (كتعديل قانون الانتخاب، وإعطاء الثقة للحكومة الجديدة قبل مباشرة أعمالها، طرق حل البرلمان، تسهيل عملية تعديل مواد الدستور، وقانون استقلال القضاء)، فتلك الأفكار يمكن أن تجتمع حولها قوى المعارضة ومن الممكن أن تسوقها وبسهولة في الشارع الكويتي، وبالتأكيد ستكون مدخلا للإصلاح السياسي والدستوري والاقتصادي، أما استمرار المعارضة في مناقشة كل التفاصيل في وثيقة قوى الائتلاف فإنها ستحطم المعارضة أكثر مما هي محطمة، ولا ننسى «أن الشيطان يكمن في التفاصيل»، ختاما ـ أتمنى النجاح لكل جهد إصلاحي وتنموي سواء أتى من الحكومة أو المعارضة ـ فالكويت والكويتيون متعطشون إلى التقدم والازدهار والتنمية.

كلم

ضرب الإضراب

@mohd_alzuabi

محمد الزعبي

ما أعرفه جيدا أن تشريع الإضرابات وجعلها حقا للعاملين إنما كان لأجل غاية نبيلة متمثلة بإعادة الأمور إلى نصابها الصحيح وإعطاء كل ذي حق حقه وإقامة القسط والعدل، فضلا عن ضمان ألا يجور صاحب العمل ويستغل حاجة الأيدي العاملة لديه، وهي في العادة لا تنظم إلا بعد استنفاد كافة الوسائل الأخرى وجعلها خيارا أخيرا لا يجد فيها العاملون بديلا عنها.

تهديد نقابات موظفي شركات النفط بالإضراب الجماعي جاء إثر قرار وزارة النفط بمراجعة تخفيض مكافآت بدعة ابتدعتها النقابات وأطلقت عليها مكافأة «مشاركة النجاح» ويا له من نجاح، وهذه البدعة تنتزع دون موافقة من المجلس الأعلى للبترول ولا ضوء أخضر من ديوان الخدمة المدنية، وهي بهذه الصورة أشبه ما تكون بالأموال المغصوبة لا المكافآت المستحقة، مع العلم أن المنتسبين للقطاع النفطي يتقاضون أعلى الرواتب مقارنة مع غيرهم من موظفي بقية القطاعات الحكومية، وهم بالتأكيد يستحقون هذه الرواتب المجزية لما يقدمونه من خدمات ويبذلونه من جهود، لكن كان لزاما تخفيض المكافآت ـ لا إلغائها ـ لتأثيرها الشديد على الميزانية حالا ومآلا، دون أدنى مساس برواتبهم ولا بدلاتهم.

في الكويت غدت كثير من الإضرابات وسيلة ابتزاز مضمونة النجاح ومحمودة العواقب، وشرعت الأبواب على مصاريعها لأصناف من المطالبات التعسفية لا لشيء إلا لأن الإضرابات السابقة قد آتت أكلها وأثمرت استنزافا للمال العام لا يتلاءم البتة مع طبيعة ما يقدمه العامل في عمله وينال عليه أضعافا مضاعفة، وأخذت النقابات الأخرى تتسابق لاقتطاع ما تقدر عليه من الكعكة المالية دون حسيب ولا رقيب، ولم لا؟ مادام مجرد التلويح بالإضراب يرعد فرائص الحكومة ويجعلها في حيص بيص، بل ويشجع النقابات على الفرض والإملاء دون التفاوض والتوصل للحلول الوسط.

على الحكومة ألا تدير ظهرها للتهديد بالإضرابات، وهي إن فعلت ستعطي انطباعا خاطئا لمن لا يفكر فيها بتجربتها وخوض غمارها، الأمر الذي سيجعل العقد ينفرط من يدها وتهيئ من خلاله لسنن سيئة نحن في غنى عنها وعن تبعاتها، ولدى الحكومة من الأدوات والوسائل ما تجهض به تعنت بعض النقابات، ففضلا عن الحفاظ على الأموال من البعثرة فهي تغلق أبوابا من المجهول ما كان لها أن تغلق لولا قرارها بالمواجهة، وهو ما يتيح لها الالتفات إلى ما هو أهم وأجدى من إضاعة الوقت والجهد مع ضعاف غرهم الحلم ومدهم اللين، وآن لمبتدئي السياسة أن يعلموا أن للحكومة أنيابها ومخالبها، وتصريحات الوزير علي العمير بعدم التراجع عن تخفيض المكافأة، وتأكيده على جاهزية الخطط البديلة للتعامل مع الإضراب وضمان عدم تعطيل الإنتاج هي بشارة خير من أبي عاصم، ومن الفأل الحسن تواجده على كرسي الوزارة في هذا الوقت، ونأمل أنه منهاج حكومي جديد قائم على التصدي للعبث ومواجهة الابتزازات المزخرفة « بالنجاح» والمغلفة « بالمكافأة».

من الأهمية بمكان أن تعد الحكومة العدة لإضرابات مستقبلية متوقعة، وتجهز من الخطط والعمليات ما يجعلها تتجاوزها، لاسيما في المواقع الحيوية بأقل الأضرار على سير أعمالها وعمل المواطنين والمقيمين، ومن الضروري إذا ما لزم الأمر شق وحدة النقابات وتفريقها إذا ما خرجت المطالب عن نطاق المعقول والمتاح، وبذا ترغم على التفاوض أو الرضا بالواقع، وتحترق الورقة التي ربما تكون سببا في إشعال مواطن كثيرة.

ليس بالضرورة أن تكون مطالب النقابات مجحفة وليست جميعها ابتزازا، وبلا ريب ثمة مطالب عادلة يجب أخذها بعين الاعتبار، لكن المراد ألا يكون الإضراب أول الحلول وآخرها، والوصول لنقاط الاتفاق وطرق الالتقاء يمكن بشيء من المرونة والتنازل الشجاع والتحلي بروح المسؤولية، أما التشدق بالوطنية والتغني بحب الوطن ومن ثم ضربه في مواقعه الحيوية وتكبيده الخسائر الثقيلة وإلهاب الفوضى فلا أحسبه أبدا إلا دعاوى كاذبة ومزاعم عريضة سريعا ما تتلاشى خلف بريق المال وسعار الجشع.

نحن بحاجة إلى قانون ينظم الإضرابات ويقيدها بحيث نضمن سير الأعمال على منوالها، وتوصل في ذات الوقت مطالب العاملين إن كانت عادلة وممكنة التحقيق، ولا يساغ بحال ترك البعض حتى يتمادوا ويوقفوا البلد على رجل واحدة ويحبسوا الأنفاس نظير رضاهم وانتشائهم بانتصارات خداعة مع مصالح الوطن.

منعطف: تبرع سمو الأمير حفظه الله بخمسة ملايين دولار من ماله الخاص لإنشاء قرية متكاملة للنازحين السوريين في الأردن برهان سخاء كبير، ودليل عطف صادق.. ولم تشغل سموه المشاغل عن النظر في أحوال المعوزين والمشردين وذوي الفقر والفاقة، أسأل الله تعالى أن يجعل ما أنفقه سموه بركة في عمله وعمره، وبسطة له في محبة الله وخلقه، وذخيرة له في الآخرة.

رأي

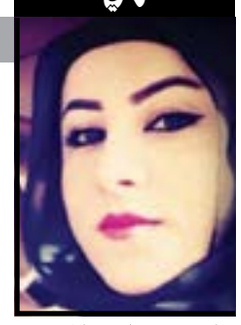

استجواب الوزير بين العرف البرلماني والقضاء الدستوري

المحامية منى البصري

مع تسليمنا وإيماننا التام بأحقية السادة النواب بالمساءلة والاستجواب إلا أنه لابد من التوقف قليلا تبيانا لحقيقة ساطعة، نص عليها الدستور ورسختها أحكام القانون بأن ذلك الحق ليس مطلقا وإنما مرهون بشروط وقواعد دستورية محددة.

ومن الاسس والقواعد قديما وحديثا يجب إعمالها والالتزام بها عند تقديم الاستجواب، ويجب التاكد منها حتى نكون امام استجواب دستوري متوافر الاركان يلزم الوزير بالصعود الى منصة الاستجواب. وإسهابا لما سبق وعملا بما قررته المحكمة الدستورية في شان تفسير المادتين 100 و101 من الدستور وبالارتباط مع المادتين 130 و133 نورد الآتي:

أولا: إن الاستجواب يجب أن يكون موضوعه واضحا محددا بوقائع تحصر اسانيدها، حتى يتخذ المستوجب عدته ويستعد لمناقشته ويتمكن من الإدلاء بحجته ولا يجوز إقحام موضوعات جديدة اخرى على طلب الاستجواب أثناء مناقشته إلا إذا كانت وقائع تفصيلية مرتبطة بحكم اللزوم بموضوع طلب الاستجواب.

ثانيا: ان استجواب الوزير يكون عن الأمور الداخلة في اختصاصه، وعن أعمال وزارته والاشراف على شؤونها وقيامه بتنفيذ السياسة العامة للحكومة فيها ورسم اتجاهات الوزارة واشرافه على تنفيذها وعما يمارسه من سلطة متاحة له قانونا في مجال التوجيه والاشراف والرقابة على المؤسسات العامة والهيئات العامة والادرات المستقلة التابعة له أو الملحقة به أو بوزارته لتنفيذ السياسة العامة للحكومة وبمراعاة القدر الذي منح قانونا للوزير من السلطة والاختصاص بالاعمال المراد استجوابه عنها بما يمكنه من القدرة على الاتيان بها ولا يجوز استجواب الوزير عن الاعمال السابقة التي صدرت منه قبل توليه الوزارة التي يحمل حقيبتها ايا كانت صفته وقت صدورها كما لا يجوز استجواب الوزير عن الاعمال السابقة التي صدرت من وزير اخرى او من الوزراء السابقين الذين تولوا الوزارة قبل تغيير الوزير المراد استجوابه وزيرا لها متى كانت هذه الاعمال السابقة قد تمت ولم تستمر في عهده.

أما بالنسبة للاستجواب الموجه لرئيس مجلس الوزراء على ضوء الأحكام المواد 102 و123 و127 والمواد المرتبطة به ووفقا لما قررته المحكمة الدستورية فهي الآتي:

أولا: ان كل استجواب يراد توجيهه الى رئيس مجلس الوزراء ينحصر نطاقه في حدود اختصاصه وفي السياسة العامة للحكومة دون أن يتعدى ذلك الى استجوابه عن أي أعمال تنفيذية تختص بها وزارات بعينها أو اي عمل لوزير في وزارته.

ثانيا: ان المسؤولية السياسية لدى مجلس الأمه انما تقع على الوزراء فرادى.

ثالثا: ان استعمال عضو مجلس الأمة لحقه في استجواب رئيس مجلس الوزراء فيما يدخل في اختصاصه منوط بأن تكون السياسة العامة للحكومة المراد استجوابه فيها قائمة ومستمرة.

وعليه فإن أي استجواب مقدم الى سمو رئيس مجلس الوزراء لا يتفق مع الدستور ولا مع المبادئ التي قررتها المحكمة الدستورية والتي اوضحت ان مفهوم السياسة العامة هو الذي يجوز مساءلة رئيس الوزراء عنها فقط، ماعدا ذلك فإن رئيس مجلس الوزراء لا تتوافر مسؤوليته.

يؤكد ويعزز مما سبق تبيانه ما نصت عليه المادة 101 من الدستور على ان «كل وزير مسؤول لدى مجلس الأمة عن أعمال وزارته..»، ومفاد هذا النص أن أي محور استجواب عن وقائع ومخالفات تقع ضمن اختصاص الوزير المستجوب وفي حدود سلطته وباشرافه هو من يسأل عنه لا سمو رئيس مجلس الوزراء.

وحول مسؤولية وأحوال استجواب رئيس مجلس الوزراء ومفهوم السياسية العامة تجيب المحكمة الدستورية على هذا التساؤل وذلك في حكمها الصادر بشأن طلب التفسير رقم 8 لسنة 2004 المقدم من مجلس الوزراء الى المحكمة الدستورية في شأن تفسير المادتين 100 و101 والصادر في جلسة 9/10/2006 وتقول في ذلك «لما كان اختصاص رئيس مجلس الوزراء يقتصر نطاقه على رئاسة جلسات مجلس الوزراء والاشراف على تنسيق الأعمال بين الوزارات المختلفة دون ان يتولى أي وزارة، فان المسؤولية السياسية «الاستجواب احدى آلياتها» انما تقع بصفة أساسية على عاتق الوزراء فرادى بخلاف المسؤولية التضامنية لرئيس مجلس الوزراء والوزراء جميعا عن المسائل المتعلقة بالسياسة العامة للدولة وهي تلك المسائل التي لأهميتها كانت موضوع بحث مجلس الوزراء أو ان من المفروض فيها ان تكون موضوع بحثه»، وعلى ذلك فلا محل لمساءلة واستجواب رئيس الوزراء عن «واقعة ندوة الحريش وملابساتها» تلك الواقعة لعدم الاختصاص والمسؤولية، والمبدأ أنه حيث تكون السلطة تكون المسؤولية..

وعلى ذلك فان توجيه الاستجواب لرئيس مجلس الاستجواب يعد مخالفة دستورية وفقا للمادة 101 كما أنه يعد مخالفا لحكم المادة 133 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وعليه فإن أي محور من محاور الاستجواب ان ثبت أنها غير دستورية ولا تتفق مع مواد الدستور وتجافي أحكام المحكمة الدستورية فيجوز حذفها.

وعلى هدى من مواد الدستور وما قررته المحكمة الدستورية في هذا الشأن فإن التزم عضو مجلس الأمة في الاستجواب بكل ماسبق فقد أصبح جديرا بنظر استجوابه بل اصبح لزاما على السلطة التنفيذية الرد على الاستجواب وتفنيده وصولا الى وجه الحق وغايته المتمثلة في مصالح المجتمع والمواطنين والدولة معا بما يحقق مصلحه هؤلاء جميعا.

الحرف 29

waha2waha@hotmail.com

ذعار الرشيدي

دولة «الأوامر الشفوية»!

في بلد المؤسسات لا يوجد شيء اسمه أمر شفوي يصدر من وزير إلى قيادي، فمنطق المؤسساتية لابد وأن يتم كل شيء وفق مراسلات مكتوبة وواضحة وخاضعة لجميع مواد القانون، لحفظ حق الطرفين الأول مصدر الأمر «الوزير» والثاني متلقي الأمر «القيادي» أما أن تتعامل مع العام 2014 بطريقة الأوامر الشفوية في أمور تتعلق بهيكلية الدولة فهذا أمر لا يصح ولا يجب بل ولا يجوز لا قانونيا ولا منطقيا.

□ □ □

أن يصدر وزير قرارا أو أمرا شفويا لقيادي وزارته بالتقدم بطلبات تقاعد إليه على أن يبت فيها لاحقا، هذا خرق واضح لأبسط أساسيات العمل المؤسسي ليس في الكويت وحدها بل في العالم كله، فالقانون الإداري وقانون الخدمة المدنية وقانون التأمينات وكل قوانين البلد التي يستند إليها القضاء لا يوجد شيء واحد أو نص أو فقرة أو مادة تتيح للوزير استخدام الأوامر الشفوية في أي قرار يتخذه في وزارته، فما بالكم بقرار إعادة هيكلة وزارة بأكملها.

□ □ □

سنّت وزارة الداخلية قبل ثلاثة أسابيع «سنّة إدارية» لم تكن معروفة من قبل وذلك عندما طلب الوزير من جميع الوكلاء المساعدين والمديرين ومساعدي المديرين التقدم بطلبات التقاعد على أن يبت في أمرها لاحقا، وهذا الأمر، وهو أمر مستحدث، مخالف لطبيعة الدولة المؤسساتية.

□ □ □

وجميع القياديين في وزارة الداخلية خضعوا للأمر الواقع وقبلوا به، ولا ألومهم، ولكن اللوم هنا يقع على نواب الأمة الذين سمعوا وقرأوا عن هذه السابقة الإدارية في الدولة وتجاوزوا عنها ولم يعلق عليها منهم أحد، متناسين أنهم في دولة مؤسسات يحكمها القانون بنصوص واضحة وليسوا في دولة «أوامر شفوية».

□ □ □

مجلس الوزراء، ومجلس الخدمة المدنية، ومجلس الأمة، وكل الجهات المعنية في البلد سمعت بتلك الأوامر الشفوية الصادرة بضرورة أن يتقدم جميع قياديي الداخلية بطلبات تقاعد «على أن يُبت فيها لاحقا» ولم يعترض أي مجلس.

□ □ □

حسنا، إذا كانت «الأوامر الشفوية» أعلى من نصوص القانون المحكومة بضرورة أن تتم كل المراسلات والمخاطبات مكتوبة، فلم لا نلغي قانون الخدمة المدنية، ونلغي قانون الجزاء الكويتي، ونلغي مجلس الأمة «بكبره»، ونلغي معها ديوان المحاسبة، ونجعل الدولة تسير بنظام «الأوامر الشفوية»؟

□ □ □

هذا الأمر بحاجة إلى وقفة من أعضاء مجلس الأمة، فإذا ما قررنا هذه السابقة الإدارية ووافقنا عليها فستصبح عرفا بسير عليه القياديون لاحقا، وهو أمر يضرب دولة المؤسسات في العمق.